الأمم المتحدة

A/56/418

الجمعية العامة

Distr.: General
27 September 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون

البند ٧٦ (أ) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة: المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

أعمال المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

تقرير مجلس الأمن

موجز

عقد المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح دورته السادسة والثلاثين في نيويورك في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ٢٠٠١ ودورته السابعة والثلاثين في جنيف في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١.

وركز المجلس في مداولاته في الدورة ٣٦ على أربعة مواضيع رئيسية: الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية ؛ والاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة؛ والحد من الخطر النووي وأنظمة عدم الانتشار. وفي الدورة ٣٧، واصل المجلس مداولاته حول مسألة الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية والحد من الخطر النووي، وعالج أيضا مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية بوصفها أداة لنزع السلاح.

ووافق المجلس على أن هناك ''أزمة في دبلوماسية نزع السلاح المتعددة الأطراف'' وأن الأمم المتحدة تؤدي دورا هاما في معالجة هذه الأزمة بما في ذلك من خلال تثقيف الجمهور، لا سيما فيما يتعلق بنزع السلاح النووي. ووافق المجلس أيضا في جملة أمور على أن: (أ) للثورة الحادثة في الشؤون العسكرية آثار عميقة – إيجابية وسلبية – بالنسبة لمستقبل

121001 051001 01-55650 (A)
0155650

النظام العالمي لمنع الانتشار والنظام العالمي لنزع الأسلحة، وسيتطلب ذلك من المجلس مزيدا من الاهتمام؛ (ب) وأفضل طريقة لدفع الاقتراح الوارد في إعلان الألفية (انظر قرار الجمعية العامة ٥٥/٢) المتعلق بعقد مؤتمر دولي رئيسي معني بالقضاء على الخطر النووي هو عن طريق إحراز تقدم تدريجي نظرا لعدم وجود توافق عالمي للآراء بشأن عقد هذا المؤتمر؛ (ج) لا يمكن الفصل بين نظام نزع السلاح ونظام عدم الانتشار فيعتمد كل منهما على الآخر وعلى البيئة الاستراتيجية الدولية الأوسع؛ (د) تثقيف الجمهور في موضوع نزع السلاح وعدم الانتشار وسيلة قيمة لمكافحة لا مبالاة الجمهور وتساهله في شؤون نزع السلاح وعدم الانتشار؛ (هـ) أهمية التقيد بالمبادئ التوجيهية لهيئة نزع السلاح في إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية والمساهمات القيمة التي تقدمها هذه المناطق للسلام والأمن الدوليين.

استجابة لقرار الجمعية العامة ٥٥/٣٣ نون المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ نقل المجلس إلى الأمين العام آراء المجلس حول المعلومات المتعلقة بالتدابير المحددة التي من شأنها أن تقلل إلى حد كبير من خطر اندلاع الحرب النووية؛ واقترح اتخاذ تدابير محددة لتخفيض الخطر النووي. ويرد موجز لهذه المناقشة في تقرير منفصل مقدم إلى الجمعية العامة (A/56/400).

ووافق المجلس، بصفته مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، على أن يقدم إلى الجمعية العامة تقرير مدير المعهد عن أنشطته للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى تموز/يوليه ٢٠٠١ وبرنامج عمل المعهد وميزانية عام ٢٠٠١ (انظر الوثيقة A/56/359).

أولا – مقدمة

١ - عقد المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح دورته السادسة والثلاثين (انظر المرفق للاطلاع على أعضاء المجلس) في نيويورك في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/ فبراير ٢٠٠١ ودورته السابعة والثلاثين في جنيف في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١. ويتم تقديم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٣٨ سين المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣. ويرد تقرير المجلس بصفته مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في وثيقة منفصلة (A/56/359). وترد في تقرير منفصل للأمين العام (A/56/400) آراء المجلس التي تم تقديمها استجابة للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٥ نون المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

٢ - وترأس نبيل فهمي، سفير مصر لدى الولايات المتحدة الأمريكية، دورتي المجلس في عام ٢٠٠١.

٣ - ويلخص هذا التقرير مداولات المجلس أثناء الدورتين والتوصيات المحددة التي تم نقلها إلى الأمين العام.

ألف – الاتفاق العام

٤ - وافق المجلس على أن هناك في الوقت الراهن ''أزمة في دبلوماسية نزع السلاح المتعددة الأطراف''. وشجع المجلس الأمين العام على إثارة المسألة مع الدول الأعضاء في جميع المنتديات الملائمة وشدد على أن المسؤولية الأساسية لتخفيض حدة الأزمة تظل مسؤولية الدول الأعضاء. ولا يمكن أن ينتظر من الأمين العام أن يحل هذه الأزمة بمعزل عن الاجراءات الملموسة التي تتخذها الدول الأعضاء والجهود المستمرة التي يبذلها المجتمع المدني.

٥ - وإذ يسلم المجلس بالآثار العالمية لنزع السلاح على السلام والأمن الدوليين، وافق على أن منظومة الأمم المتحدة يجب أن تؤدي دورا نشطا في تعزيز نزع السلاح. كما أن جهود الأمين العام لتعزيز قدرات وفعالية هيئات الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح والسلام والأمن الدوليين تستحق كل دعم من جميع الدول الأعضاء. وأيد المجلس أيضا الجهود التي يبذلها الأمين العام لإثارة الرأي العام حول أهمية تحقيق أهداف نزع السلاح، لا سيما نزع السلاح النووي. وشجعه بشدة على مواصلة هذه الجهود بوصفها إحدى الوسائل الهامة لمعالجة الأزمة الحالية المتعلقة بدبلوماسية نزع السلاح المتعددة الأطراف.

باء – أسلحة الدمار الشامل

٦ - في كل من الدورتين المعقودتين في عام ٢٠٠١، ركز المجلس بصورة وثيقة على عدد من المسائل المتصلة بالتهديدات التي تشكلها أسلحة الدمار الشامل (النووية والكيميائية والبيولوجية) وآثارها على أنشطة نزع السلاح في الأمم المتحدة والأنظمة المتعددة الأطراف القائمة. ويبدو أن هناك ثلاثة مسائل محددة موضوعة على جدول أعمال المجلس في هاتين الدورتين: تخفيض الخطر النووي؛ وأنظمة منع الانتشار؛ والمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

٧ - وركزت مداولات المجلس حول تخفيض الخطر النووي على البحث عن الوسائل العملية التي يتعين اتباعها لتنفيذ الاقتراحات الواردة في إعلان الألفية (انظر القرار ٢/٥٥) الذي يدعو إلى عقد مؤتمر دولي معني بالقضاء على الخطر النووي. وبينما دعم المجلس فكرة عقد هذا المؤتمر، سلم بأنه ليس هناك بعد التوافق الدولي اللازم للآراء لتحقيق هذا الهدف. وهكذا ركزت معظم مداولات المجلس على الميزة النسبية لاتخاذ خطوات تدريجية بديلة من أجل تعزيز

بناء توافق للآراء بشأن الحاجة إلى عقد مثل هذا المؤتمر، وهذه الخطوات معروضة بتفصيل أكبر في الفرع دال أدناه.

٨ - نظر المجلس، في دورته السادسة والثلاثين، في ورقة أعدها للمناقشة وعرضها هو أكسياودي ووليم بوتير عن أنظمة منع الانتشار. ووافق المجلس على أن أنظمة منع الانتشار - - الترتيبات الدولية للسيطرة على أسلحة الدمار الشامل والقضاء عليها ووسائل إيصالها - - تعتمد اعتمادا كبيرا على البيئة الاستراتيجية الدولية الأوسع. ووافق أيضا على أن عدم الانتشار ونزع الأسلحة مسألتان لا يمكن فصلهما عن بعضهما البعض وأن جهود منع الانتشار وحدها لا تكفي بدون تحقيق تقدم ملحوظ في جعل الدول تلتزم بنزع السلاح. ووافق أيضا على أن تثقيف الجمهور في شؤون نزع السلاح له قيمته في مكافحة لا مبالاة الجمهور الواسعة الانتشار وتساؤله، لا سيما فيما يتعلق بالتهديدات العالمية التي يشكلها السلاح النووي. وكان الاتفاق أقل حول المسألة التالية: إلى أي مدى يمكن لمختلف الفرق المعنية بالأسلحة أن تنسق أنشطتها وإلى أي مدى يمكن التمييز ضد دول بعينها. ووافق المجلس على التركيز بصورة محددة أكبر على المناطق الخالية من الأسلحة في دورته السابعة والثلاثين.

جيم - المناطق الخالية من الأسلحة النووية

٩ - أعّد وعرض نوغرهو ويسنومورتي وعبد المينتي، في الدورة السابعة والثلاثين ورقات لمناقشة مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية. ووافق المجلس على أنه في حين أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية وحدها لا تشكل حلاً لمشكلة نزع السلاح النووي في العالم، إلاّ أن هذه المناطق تساعد على تحقيق هذا الهدف من خلال المساعدة على تخفيض التهديدات التي يشكلها وجود هذه المسألة نفسها، كما تساعد على إحراز تقدم تدريجي في وضع المعايير. ورأى المجلس أن هذه المناطق يدعمها دعماً كبيراً المجتمع الدولي. ونظرا لطبيعة هذه المناطق الإقليمية، يتفق المجلس مع هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة[1] على أن هذه المناطق يجب إنشاؤها على أساس اختيار حر يجريه الأطراف في معاهدة إقليمية محددة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية. ووافق جميع أعضاء المجلس تقريبا على أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية لا تزال تؤدي دورا حيويا في موضوع نزع السلاح النووي؛ وستظل ذات أهمية في المستقبل؛ وفي معرض إشارته إلى المساهمات الماضية التي قدمها الأمناء العامون السابقون في إنشاء هذه المناطق، أفاد أن جهود الأمم المتحدة، لا سيما إدارة شؤون نزع السلاح، من أجل دعم إنشاء هذه المناطق تستحق دعم جميع الدول الأعضاء.

١٠ - وبينما يُقّر المجلس بالطبيعة الإقليمية للمناطق الخالية من الأسلحة النووية، يعترف أيضا بأن الأطراف التي يحتمل أن تنشئ مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية يمكن أن تستفيد من المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة، بما في ذلك المساعي الحميدة للأمين العام وفقا للمبادئ المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية لهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، من أجل التشجيع على إنشاء هذه المناطق، والمساعدة على تعزيز المناطق القائمة، والعمل على احترام هذه المناطق في المجتمع العالمي بأسره. ووافق المجلس على ضرورة قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بدعم المناطق الخالية من الأسلحة النووية دعما قويا.

١١ - وينبغي بذل الجهود في كل أنحاء المجتمع الدولي للتشجيع على حل الصراعات بالوسائل السلمية، إذ إن هذه الصراعات تدفع البلدان إلى السعي للحصول على الأسلحة النووية، ويمكن تحقيق هذا الهدف من خلال دبلوماسية ''المسار الثاني'' وتدابير بناء الثقة. ويشدد المجلس أيضا على أهمية التأكيدات الأمنية السلبية الملزمة قانونيا.

دال – قرار الجمعية العامة ٥٥/٣٣ نون

١٢ – طلبت الجمعية العامة في القرار ٥٥/٣٣ نون، إلى الأمين العام أن يستمر، في حدود الموارد الموجودة، في التماس آراء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح حول المعلومات المتعلقة بالتدابير المحددة التي من شأنها أن تقلل إلى حد كبير من خطر اندلاع الحرب النووية، بما في ذلك الاقتراح الوارد في إعلان قمة الأمم المتحدة بشأن الألفية والذي يتصل بعقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على المخاطر النووية وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين. وجاء هذا الطلب بعد مذكرة الأمين العام التي أحال فيها موجز المناقشات التي دارت في المجلس الاستشاري التدابير اللازم اتخاذها لتخفيض الخطر النووي، بالإضافة إلى الورقات التي أعدها ثلاثة أعضاء من المجلس، هارالد موللير، وغيرمو غونزاليس، وأرونزاتي غوس (A/55/324).

١٣ – بدأ المجلس مداولاته في دورته السادسة والثلاثين بمناقشة ثلاث ورقات أعدها السيد موللير، والسيدة غوس، وبوريس بياديشيف (A/56/400، المرفق الأول). وتناولت المناقشة التي جرت، التدابير المحددة التالية لتخفيض الخطر النووي: التخفيضات الحادة، ورفع حالة التأهب، ومختلف تدابير بناء الثقة فيما بين الدول التي لديها ترسانات نووية كبيرة؛ ورفع حالة التأهب، والشفافية المعززة للدول التي لديها ترسانات صغيرة من الأسلحة النووية؛ والجهود التي يبذلها الحائزون على أسلحة نووية للمساعدة على حل المنازعات الإقليمية؛ والسيطرة على الاستخدامات غير المصرح بها أو العرضية؛ وتأكيد الأمم المتحدة على مبدأ المساءلة عن التقدم المحرز في نزع السلاح؛ واستعراض المذاهب النووية؛ والقضاء على الأسلحة النووية التكتيكية؛ ووضع معيار يحول دون استخدام الأسلحة النووية؛ والقيام بالأعمال التحضيرية اللازمة لعقد مؤتمر دولي يعنى بتخفيض الخطر النووي؛ وعقد اجتماعات رفيعة المستوى لمجلس الأمن حول مسائل نزع السلاح؛ وحظر اللجوء إلى المواد النووية المستعملة في الأسلحة لاستخدامها في الأغراض السلمية؛ وإعطاء جوائز سنوية لوسائط الإعلام التي تقدم تقارير عن مسائل نزع السلاح.

١٤ – وواصل المجلس مداولاته حول هذه المسألة في دورته السابعة والثلاثين، في الورقات التي أعدها للمناقشة ماليها لوذي والسيد موللير (A/56/400، المرفق الثاني). وتناولت هذه الورقات وتوسّعت في النقاط التي تم إثارتها خلال الدورات السابقة، وأثارت بعض المسائل من بينها: إدراج الأضرار الصحية والأضرار التي تصيب البيئة من جراء إجراء التجارب على الأسلحة النووية وإنتاجها واستعمالها وصيانتها؛ والدفاع المحدود الذي توفّره القذائف بوصفها وسيلة للقضاء على الخطر النووي مقابل الأمن الذي يوفّره نزع السلاح النووي العالمي؛ والحاجة إلى إيلاء اهتمام أكبر بالتحقق من صحة الالتزام بنزع السلاح ووضع تدابير تعالج عدم الوفاء بهذه الالتزامات؛ والحاجة إلى التأكيد على تثقيف الجمهور؛ والحاجة إلى بذل جهود متعددة الأطراف للمضي قدماً في موضوع ''الأمن التعاوني'' بدلا من التمسك بالمصلحة الفردية لكل دولة؛ والسيطرة على تطوير أجيال جديدة من الأسلحة النووية؛ والسيطرة على اختلال التوازن الإقليمي للقوات التقليدية؛ وتحسين جهاز القيادة والسيطرة على القوات النووية. وتم أيضا دعوة أعضاء المجلس إلى إحاطة نظّمها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بشأن رفع حالة التأهب، وشارك في الإحاطة خبير زائر من جامعة برينستون، هارولد فايفسون.

١٥ – واختتم المجلس دورته السابعة والثلاثين بتقديم توصيات حول سبعة تدابير ضرورية لتخفيض الخطر النووي: (أ) التشجيع على إجراء حوار إقليمي وعالمي حول الأمن التعاوني بوصفه وسيلة هامة لدفع أهداف نزع السلاح قدما

والحد في نفس الوقت من الفوائد الأمنية المتصورة من حيازة الأسلحة النووية وعدم التأكيد على هذه الفوائد؛ (ب) إجراء تحضيرات سياسية وتقنية لعقد مؤتمر دولي معني بالقضاء على الأخطار النووية؛ (ج) رفع حالة التأهب النووي بوصفه جزءا من الجهود الأوسع المبذولة لتخفيض التهديدات؛ (د) استعراض المذاهب النووية؛ (هـ) القضاء على الأسلحة النووية التكتيكية؛ (و) اتخاذ تدابير للتشجيع على الشفافية على الصعيدين العالمي والإقليمي بوصفها وسيلة لتعزيز السلام والأمن الدوليين؛ (ز) وضع برامج لتثقيف الجمهور وتعريفه بمخاطر الأسلحة النووية (انظر أيضا A/56/400). وشجّع المجلس الأمين العام على حثّ الدول الأعضاء على المضي قدما في هذه المجالات المحددة.

هاء - الأسلحة الصغيرة في ضوء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه

١٦ - عالج المجلس مسألة الأسلحة الصغيرة في دورته السادسة والثلاثين، التي سبقت انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة في تموز/يوليه ٢٠٠١ المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. ونظر المجلس في ورقات أعدها للمناقشة وعرضها رولف إكيوس، ويوشيتومو تاناكا، وروكياتو كيتا. وبينما اتفق الأعضاء اتفاقا كاملا على أهمية المؤتمر، حثّ كثير منهم المجلس على توجيه نظر الأمين العام إلى القلق المتزايد الذي يشعر به المجتمع الدولي بشأن التهديدات التي تشكلها الأسلحة التي كان إنتاجها مشروعا في الأصل، أو الأسلحة التي تم تصديرها ثم تم تحويلها فيما بعد لأغراض غير مشروعة. وأكد كثير من الأعضاء أيضا على المساهمات الإيجابية التي يمكن أن تقدمها المجموعات غير الحكومية للمساعدة على الحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. واجتمع المجلس، كما سيرد أدناه في الفرع طاء، بممثلين عن المجموعتين اللتين حثتا على اتخاذ مختلف التدابير لتوسيع مشاركة المنظمات غير الحكومية في المداولات في الأمم المتحدة بشأن مسائل الأسلحة الصغيرة.

١٧ - شهد المجلس في دورته السابعة والثلاثين فيلما وثائقيا من إنتاج الأمم المتحدة عنوانه ''مدججون بالسلاح'' يعالج التحديات التي يشكلها الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة للأمن الوطني والعالمي. وأنتجت الفيلم إدارة شؤون الإعلام بالتعاون مع إدارة شؤون نزع السلاح[٢].

واو - الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية وأثرها على نزع السلاح وتحديد الأسلحة

١٨ - نظر المجلس في ''الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية'' بصورة مستفيضة في كل من دورتيه المعقودتين في عام ٢٠٠١. وعلى الرغم من أن للعبارة تعاريف كثيرة، قبل المجلس التفسير الذي قدمه هارالد موليز وأكد فيه الأبعاد الثلاثة لهذه الثورة: إنها طريقة تفكير في الصراعات المسلحة الحديثة والحد من الأسلحة؛ وإنها قدرات تقنية قادرة على توجيه القذائف (مثل أجهزة الاستشعار وقدرات تجهيز البيانات وما شابه ذلك)؛ وإنها مسألة تعالجه الخصائص الفريدة من نوعها للأسلحة التقليدية الجديدة نفسها.

١٩ - وعرض ثلاثة خبراء في مجال الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية، وهم مايكل كلارك (كلية كينغز) ومايكل أوهانلون (مؤسسة بروكينغز) وأحمد هاشم (البحث عن قاسم مشترك)، على المجلس أثناء الدورة السادسة والثلاثين التطورات في مجال الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية. وفي الدورة السابعة والثلاثين، ركز المجلس بصورة محددة على جوانب الفضاء الخارجي للثورة الحادثة في الشؤون العسكرية. ونظر المجلس في ثلاث ورقات أعدها لمناقشة الموضوع وعرضها هو السيد هو، وريموندو غونزاليس، وشاي فيلدمان. وللاطلاع على الجوانب التقنية

لهذه المسألة، اتصل الأعضاء هاتفيا بثلاثة خبراء بارزين من أمريكا وروسيا في هذا المجال، وهم الأدميرال وليم أويتز (Toledesic LLC)، والجنرال فلاديمير سليبشينكو (متقاعد) وسرغي أوزنوبيشيف (معهد التقييمات الاستراتيجية).

٢٠ - ووافق المجلس على أنه يجوز أن يكون للثورة الحادثة في الشؤون العسكرية قيمة إيجابية محتملة في مجال نزع السلاح ومراقبة الأسلحة من حيث تحسين الشفافية؛ وبناء الثقة؛ وتعزيز التحقق؛ وردع الحروب في المستقبل؛ والحد من الضحايا المدنيين؛ وتخفيض عدد الأسلحة البالية؛ والحد من ميزانيات الدفاع؛ والمساعدة في عمليات حفظ السلام؛ وإنفاذ التسويات السلمية؛ والإسراع في جعل الأسلحة النووية بالية. وأقر المجلس أيضا بأن الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية تشكل كذلك مخاطر محتملة كثيرة من بينها: زيادة تواتر الحروب، وتحويل تركيز الهجمات العسكرية إلى أهداف تتصل بالهياكل الأساسية الاقتصادية بدلا من القوات العسكرية نفسها؛ وزيادة قدرة منظومات الأسلحة على الفتك؛ والتشجيع على اتخاذ إجراءات خطرة/ردود فعل بصورة متزايدة (سباق التسلح، الرد غير المتناسب، الإرهاب، والإرهاب عبر شبكة الإنترنت، وما شابه ذلك)؛ ومواصلة الاستثمارات الهائلة في التكنولوجيا العسكرية والإنتاج العسكري. ووافق المجلس على أن التحدي الرئيسي الذي تواجهه الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية بالنسبة لجهود نزع السلاح في المستقبل يتمثل في كيفية الاستفادة من السمات الإيجابية لهذه الثورة والقضاء في نفس الوقت على المخاطر والحد منها.

٢١ - إن جلسات الإحاطة وقراءة المطبوعات التي تم توزيعها أتاحت للمجلس النظر في عدة وسائل ممكنة للحد من مخاطر الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية[٣]. ومثال على ذلك: العمل على حظر الأسلحة الدقيقة للغاية التي يمكن إطلاقها من قارة إلى أخرى؛ وحظر استخدام القذائف التقليدية في الغواصات الاستراتيجية؛ واستكشاف وضع معاهدات جديدة للجيل السادس من الأسلحة؛ وحظر الأسلحة في الفضاء الخارجي؛ وحماية السواتل المدنية؛ وحماية المدنيين أثناء الحروب؛ وتعزيز تأكيد الديبلوماسية وتسوية النزاعات بالوسائل السلمية (بدلا من الأسلحة الجديدة)؛ والنظر على نحو وثيق أكبر في الجوانب الإقليمية للثورة الحادثة في الشؤون العسكرية؛ ومعالجة الجوانب غير الفضائية للثورة الحادثة في الشؤون العسكرية؛ والتركيز بشكل أكبر على الأسلحة وعلى الهياكل الأساسية للأسلحة؛ واستكشاف آثار الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية على عمليات حفظ السلام.

٢٢ - وقرر المجلس أن الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية مسألة معقدة ووافق على أنه من الضروري عقد مزيد من المناقشات حولها في دورته القادمة، وربما تستمر هذه المشاورات حتى في الفترة بين الدورات. وشجع المجلس إجراء مزيد من الدراسات بشأن هذه المسالة لأن لها تأثيرا عميقا ومتعدد الجوانب على جميع البلدان ولأن للثورة الحادثة في الشؤون العسكرية أيضا تطبيقات محتملة بالنسبة للأمم المتحدة في مجالات غير مجال نزع السلاح، لا سيما عمليات حفظ السلام، وتسوية النزاعات الإقليمية بالوسائل السلمية وما شابه ذلك. غير أن المجلس غير مستعد بعد لتقديم توصيات جوهرية بشأن هذه المسألة.

زاي - الفضاء الخارجي

٢٣ - المجلس قلق بصفة متزايدة من احتمال عسكرة الفضاء الخارجي وما يترتب على ذلك من عواقب على السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك مستقبل نزع السلاح النووي. ونظر المجلس في دورته السابعة والثلاثين بصورة محددة في الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية من زاوية الفضاء الخارجي (انظر الفرع السابق).

٢٤ - ويدعم المجلس حظر عسكرة الفضاء الخارجي ويشجع الأمين العام على إعطاء هذه المسألة أولوية عالية. وحث المجلس بصفة محددة الأمين العام على تأكيد المسائل القانونية المتصلة بعسكرة الفضاء الخارجي، لا سيما آثار مثل هذا التطور على معاهدة الفضاء الخارجي (القرار ٢٢٢٢ (د-١٩)، المرفق)، والجهود التي ستبذل في المستقبل لحظر جميع أشكال الأسلحة في الفضاء الخارجي.

٢٥ - وأقر المجلس بضرورة معالجة موضوع عسكرة الفضاء الخارجي بوصفه مسألة منفصلة، ولكنها ذات صلة بالثورة الحادثة في الشؤون العسكرية. وإن عسكرة الفضاء الخارجي خطر يستحق تركيزا خاصا بل مستقلا عن الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية في حين أن للثورة الحادثة في الشؤون العسكرية جوانب خاصة (مثلا جوانب إقليمية) مستقلة عن الفضاء الخارجي.

٢٦ - ويقر المجلس بضرورة وجود تنسيق مؤسسي أكبر في منظومة الأمم المتحدة بين المكاتب التي تعالج مسائل الفضاء الخارجي وتلك التي تعالج نزع السلاح.

٢٧ - وسينظر المجلس في المسألة في دورته القادمة.

حاء - تثقيف الجمهور في مسألة نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة

٢٨ - ركز المجلس أثناء مداولاته المعقودة في عام ٢٠٠٠ بصورة محددة على تثقيف الجمهور في مسألة نزع السلاح وعدم الانتشار وأوصى أن يوجه الأمين العام نظر الدول الأعضاء لهذه المسألة لكي تعمل على تثقيف تلاميذها من المرحلة الابتدائية مرورا بالمرحلة الثانوية وحتى مرحلة التعليم العالي. وأعرب المجلس بصورة محددة عن قلقه بشأن مدى تساهل الجمهور في موضوع الأسلحة النووية اليوم واعتبر التثقيف وسيلة مفيدة لمعالجة هذه المشكلة.

٢٩ - واعتمدت الجمعية العامة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ بناء على توصية المجلس، القرار ٣٣/٥٥ هاء المعنون ''دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة'' وطلب فيه من الأمين العام أن يعد بمساعدة مجموعة من الخبراء الحكوميين المؤهلين دراسة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. وينص القرار كذلك على أن فريقا من الخبراء ينبغي ''أن يوجه الدعوة إلى ممثلي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المختصة في نزع السلاح أو التثقيف أو كليهما، للمشاركة في عمله، كما ينبغي أيضا أن يوجه الدعوة إلى القائمين بالتعليم الجامعي، والمعاهد المختصة بنزع السلاح والمسائل ذات الصلة، والمنظمات غير الحكومية المؤهلة تأهيلا خاصا بالتعليم والتدريب أو في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة لتقديم بيانات كتابية أو شفوية إليه''.

٣٠ - واستمع المجلس إلى إحاطة من عضوين من أعضائه شاركوا في الدراسة المتعلقة بالتثقيف وهما السيد بوتير وميغيل مارين بوش اللذين ترأسا فريق الخبراء الذي يعد الدراسة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أنهى الفريق المسؤول عن الدراسة دورتي عمل. ويطلب القرار ٣٣/٥٥ هاء إلى الأمين العام أن يقدم تقريره إلى الجمعية العامة في دورته السابعة والخمسين.

طاء - المجتمع المدني

٣١ - استمع المجلس إلى عروض من ممثلين عن عدة منظمات غير حكومية أثناء كل من دورتي عام ٢٠٠١. وقدم دافيد جاكمان (شبكة العمل الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة) ومكتب كويكر (الأمم المتحدة) ومايكل كلير (كلية هامبشر) إحاطة إلى المجلس في دورته السادسة والثلاثين وحثّ كلاهما على اتخاذ تدابير محددة لتوسيع مشاركة المنظمات غير الحكومية في مؤتمر الأمم المتحدة

المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه الذي انعقد في تموز/يوليه ٢٠٠١. واستمع المجلس في دورته السابعة والثلاثين إلى عروض قدمها دافيد آتوود (رئيس لجنة نزع السلاح التابعة للمنظمات غير الحكومية في جنيف) وفيليسيتي هيل (الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية) وبيتر باتشيلور (الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة). وحذر السيد آتوود من الافتراض بأن هناك شيئا اسمه ''جماعة نزع السلاح'' مؤلفة من المنظمات غير الحكومية لأنه لا توجد مثل هذه الجماعة. وأشارت السيدة هيل إلى الجهود التي يبذلها الأمين العام للتوصل إلى اتفاق عالمي مع قطاع الأعمال لتعزيز القيم العالمية، وتحدّت المجلس أن ينظر في السبل الممكنة لتعزيز هذه القيم داخل قطاع الصناعات الدفاعية. وأكد السيد باتشيلور في معرض مناقشته للحولية المعنونة ''الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة'' إلى أهمية المعلومات التريهة والعامة فيما يتعلق بجميع جوانب الأسلحة الصغيرة ووصف الجهود التي يبذلها في مشروعه لتعزيز هذا الهدف.

٣٢ - ويدعم المجلس الجهود المبذولة في منظومة الأمم المتحدة: لتسهيل قدرة المنظمات غير الحكومية على الاتصال بالأشخاص والحصول على المعلومات في مجال نزع السلاح؛ وتعزيز مشاريع تثقيف الجمهور في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار؛ واستكشاف السبل التي تكفل الدخول في حوار مع المسؤولين عن الصناعات الدفاعية ويمكن أن يكون ذلك في سياق الاتفاق العالمي المتعلق بمسؤوليات هذه الصناعة في المجال المدني.

ثانيا - مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

٣٣ - قدمت مديرة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، في الدورة الشتوية، إلى المجلس، بوصفه مجلس أمناء المعهد، تحليلا مرحليا لبرنامج عمل المعهد وتقديرات ميزانيته المعدلة لعام ٢٠٠١.

٣٤ - وأبلغت مديرة المعهد المجلس في دورته الصيفية أن المجلس سيكون ''بحاجة إلى دعم مالي في فترة السنتين القادمتين لتغطية تكاليف المديرة والإدارة. وهذا الدعم مهم لا من الناحية الاقتصادية فحسب بل أيضا لضمان استقلال المعهد. ومن الأهمية بمكان ملاحظة أن الدعم المالي لم يعدل خلال عدة سنوات ليأخذ التضخم بعين الاعتبار، بينما تم تعديل المرتبات. وفي الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ تم تخفيض الدعم المالي من مبلغ ٠٠٠ ٢٢٠ إلى ٠٠٠ ٢١٣''. وأكدت المديرة ''أن المسألة ينبغي أن تعالج على سبيل الاستعجال بوصفها جزءا من الجهود المبذولة لضمان استقلال المعهد ولتسهيل زيادة إيراداته الطوعية. وينبغي بذل الجهود بحماس أكبر لزيادة الدعم المالي وجعله يصل إلى المستويات الملائمة، وتعديله ليضع التضخم في الاعتبار''. وأحاط أعضاء المجلس علما بإرشادات المديرة، وحددوا بعض النهج الممكن اتباعها لمعالجة هذه المسألة.

٣٥ - وفي الدورة الصيفية، عملاً بالفقرة ٢ (ب) من المادة الثالثة من النظام الأساسي للمعهد، وافق المجلس على تقديم برنامج عمل المعهد وميزانيته لعام ٢٠٠٢ إلى الجمعية العامة (A/56/359).

ثالثا - برنامج إعلامي في مجال نزع السلاح

٣٦ - قدم جايانثا ذانابالا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، إحاطة إلى المجلس في دورته السادسة والثلاثين عن أنشطة البرنامج الإعلامي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح. وناقش المجلس أيضا الأنشطة ذات الصلة بهذا البرنامج في دورته السابعة والثلاثين مع الإشارة بصفة خاصة إلى أهمية التثقيف في ميداني نزع السلاح وعدم الانتشار. وأكد المجلس أثناء مداولاته كلها على أهمية تقديم الدعم

القوي لنزع السلاح في المجتمع المدني وأقرّ بأن مقدار هذا الدعم يعتمد على مدى توفر المعلومات الموثوقة حول التقدم المحرز في جميع مجالات نزع السلاح.

رابعا – العمل المقبل

٣٧ – اقترح المجلس إدراج البنود التالية في برنامج عمله المقبل:

(أ) مواصلة مناقشة التدابير المحددة التي من شأنها أن تحد بصورة ملحوظة من خطر الحرب النووية عملا بقرار الجمعية العامة ٥٤/٥٤ كاف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، لا سيما في السياقات الإقليمية؛

(ب) مواصلة مناقشة الثورة الحادثة في الشؤون العسكرية وأثرها على نزع السلاح وتحديد الأسلحة، لا سيما في السياقات الإقليمية؛

(ج) مسائل الفضاء الخارجي، لا سيما منع عسكرة الفضاء الخارجي؛

(د) استعراض الوظيفة الثالثة المسندة إلى المجلس وهي ”إسداء المشورة للأمين العام بشأن تنفيذ البرنامج الإعلامي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح“.

٣٨ – وفيما يلي المواضيع الأخرى التي يمكن النظر فيها:

(أ) نزع الأسلحة التقليدية؛

(ب) ثقافة العنف؛

(ج) الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

(د) التهديدات التي يشكلها انتشار القذائف وأثر استخدام القذائف لأغراض الدفاع، والاتفاقات والمعاهدات ذات الصلة؛

(هـ) التحديات الموجهة للنهج المتعددة الأطراف تجاه نزع السلاح؛

(و) الأسلحة البيولوجية.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسين، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول.

(٢) في حزيران/يونيه ٢٠٠١، حصل الفيلم على المرتبة الأولى ”جائزة الكاميرا الذهبية“ في المهرجان السينمائي الدولي ومهرجان الفيديو في شيكاغو.

(٣) يمكن الاطلاع على قائمة المصادر بشأن جميع المواضيع التي نظر فيها المجلس الاستشاري على موقع المجلس على شبكة الإنترنت وهو http://www.un.org/Depts/dda/AdvisoryBoard/ وتقوم إدارة شؤون نزع السلاح برعاية الموقع.

المرفق

أعضاء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

نبيل فهمي (رئيسا)[أ][ب]
سفير جمهورية مصر العربية لدى الولايات المتحدة الأمريكية
واشنطن، دي. سي.

فيسينتي بيراساتيغي[ب][ج]
سفير جمهورية الأرجنتين لدى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
لندن

باسكال بونيفاس[أ][ب]
مدير معهد العلاقات الدولية والاستراتيجية
باريس

رولف اوكيوس[أ][ب]
رئيس مجلس إدارة معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام
سولنا، السويد

شاي فيلدمان[أ][ب]
رئيس مركز جافي للدراسات الاستراتيجية
جامعة تل أبيب
تل أبيب

أروناداتي غوس[أ][ب]
سفيرة وعضو لجنة الخدمة المدنية الموحدة
نيودلهي

غيرمو إنريكي غونازاليس[د]
سفير الأرجنتين لدى الولايات المتحدة الأمريكية
واشنطن، دي. سي

رايموندو غونزاليز[أ][ب]
سفير شيلي لدى النمسا
فيينا

كوستانتين أ. غريشينكو[أ][ب]
سفير أوكرانيا لدى الولايات المتحدة الأمريكية
واشنطن، دي. سي.

هو كسياودي[أ][ب]
سفير الصين لشؤون نزع السلاح
جنيف

روكياتو نديايا كيتا[أ][ب]
مدير المعهد الدولي للسلام والأمن
باماكو

ماليا لوذي[أ][ب]
سفير باكستان لدى الولايات المتحدة الأمريكية
واشنطن، دي. سي.

غراسا ماشيل[د]
رئيسة مؤسسة التنمية المجتمعية
مابوتو

ميغيل مارين بوش[أ][ب]
وكيل وزارة في وزارة شؤون آسيا وأفريقيا وأوروبا والشؤون المتعددة الأطراف
وزارة الخارجية
مكسيكو

هارالد موليز[أ][ب]
مدير معهد فرانكفورت لأبحاث السلام
فرانكفورت، ألمانيا

عبد المينتي
نائب المدير العام: الإدارة المتعددة الأطراف للشؤون الخارجية
بريتوريا

وليم ج. بوتير[أ][ب]
مدير مركز دراسات عدم انتشار الأسلحة
معهد مونتري للدراسات الدولية
مونتري، كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

بوريس د. بياديشيف[أ][ب]
السفير
رئيس تحرير مجلة ''الشؤون الدولية''
موسكو

جين شارب[أ][ب]
مركز دراسات الدفاع
كلية كينغز
لندن

يوشيتومو تاناك[أ][ب]
السفير
رئيس جمعية راديو بريس
طوكيو

نوغروهو ويسنومورتي[أ][ب]
الممثل الدائم لجمهورية إندونيسيا لدى مكتب الأمم المتحدة بجنيف
جنيف

باتريشيا لويس (عضو بحكم منصبها)[أ][ب]
مديرة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح
جنيف

الحواشي

(أ) شارك في الدورة السادسة والثلاثين للمجلس الاستشاري.

(ب) شارك في الدورة السابعة والثلاثين للمجلس الاستشاري.

(ج) عضو جديد في الدورة السابعة والثلاثين للمجلس الاستشاري.

(د) استقال قبل الدورة السابعة والثلاثين للمجلس الاستشاري.